

تاج العروس من جواهر القاموس

قال شيخنا : قوله بلفظ الواحد صريحه أن العدل هو لفظ الواحد وقد سم أن الواحد هو العادل ففي كلامه نوع من التناقض فتأمل هل انتهى . والعدل من الناس : المرضي قولته وحكمته وقال الباهلي : رجل عدل وعادل : جائز الشهادة ورجل عدل : رضا ومقنع في الشهادة بيّن العدل والعدالة وصف بالمصدر معناه ذو عدل ويقال : رجل عدل ورجلان عدل ورجال عدل وامرأة عدل ونسوة عدل وكل ذلك على معنئى : رجال ذوو عدل ونسوة ذوات عدل فهو لا يثنئى ولا يجمع ولا يؤنث فأين رأيتته مجموعاً أو مثنئياً أو مؤنثاً فعلى أنه قد أُجري مجرى الوصف الذي ليس بمصدر قال شيخنا : العدل بالنظر إلى أصله وهو ضد الجور لا يثنئى ولا يجمع وبالنظر إلى ما صار إليه من النقل للذات يثنئى ويجمع . وقال الشهاب : المصدر المنعوت به يستوي فيه الواحد المذكور وغيره قال : وهذا الاستواء هو الأصل المطرد فلا ينافيه قول الرضي : إنّه يُقال : رجلمان عدلان لأنه رعاية لجانب المعنئى قال : وقول المصنف : وهذا اسم للجمع مخالفاً لما أجمعوا عليه انتهى . قلت : وقال ابن جنبي : قولهم رجل عدل وامرأة عدل إنما اجتمعا في الصفة المذكورة لأن التذكير إنما أتاهما من قبل المصدرية فإذا قيل : رجل عدل فكأنّه وصف بجمع الجنس مبالغة كما تقول : استولى على الفضل وحاز جميع الرياسة والنبل ونحو ذلك فوصف بالجنس أجمع تمكينا لهذا الموضع وتأكيذاً وجعل الإفراد والتذكير أمارة للمصدر المذكور وكذلك القول في خصم ونحوه مما وصف به من المصادر . قال ابن سيده : وقد حكى ابن جنبي : امرأة عدلة أنثوا المصدر لهما جرى وصفاً على المؤنث وإن لم يكن على صورة اسم الفاعل ولا هو الفاعل في الحقيقة وإنما استهواه لذلك جريها وصفاً على المؤنث . قلت : وبهذا سقط قول شيخنا : العدل لغة غير معروفة ولا مسموع واللغة ليس موصوعها ذكر المقيسات فتأمل هل

انْتَهَى . وَقَالَ ابْنُ جَنْبَرٍ أَيْضًا : فَإِنَّ قَيْلَ : فَقَدِ قَالُوا : رَجُلٌ عَدُوٌّ
وَأَمْرَأَةٌ عَدُوَّةٌ وَفَرَسٌ طَوَّعَةٌ الْقِيَادِ وَقَوْلُ أُمَيَّةَ : .
" وَالْحَيَّةُ الْحَتْفَةُ الرَّقْشَاءُ أَخْرَجَهَا مِنْ بَيْتِهَا آمِنَاتُ اللَّهْ
وَالْكَلِمُ